والغرض الثالث من الاقسام لخواص الخواص وهو الاعراض بالهمم السامية والاسرار الزاكية عن
الدارين الفانية والباقية وهو المشار اليه بقوله قل الله ثم ذرهم اللهم نزه ابصارنا عن السوي
وارزقنا الهدى والتقى والعفاف والغنى يا من يرى ولا يرى واذا انقضى الكلام على المقدمة
فلنشرع في اول الابواب وبالله التوفيق الى سواء الطريق

الباب الاول في النظر المندوب

اعلم ان النظر المندوب على قسمين ظاهر وباطن فالظاهر سياتي الكلام عليه ان شاء الله تعالى واما الباطن
فيستحب ان يطلق بصره بنية الاستبصار والعبرة في ملكوت السموات والارض ليتطرق
من دهليز البصر الظاهر الى صدر السر الباطن وهي معرفة الخالق الباطن المصور فان
المكونات باسرها انما هي في انفسها كلمات مرقومة واسطر منظومة ترشد ناظرها وقاريها
الى توحيد من خلقها وقدرها وانشاها وصورها وابدعها وفطرها فيلزم تامل سطور الكاينات فانها
اليكم من الرب الجليل رسايل لكن كما اقتضت الحكمة ونفذت القسمة ان القراة الظاهرة
لا تتيسر لكل ادمي فكم من انسان جاهل بها ينظر في المصاحف والكتب ونحوها وليس حظه
منها ان كان ذا بصر الا مشاهدة سواد ونحوه على بياض ونحوه لا يستفيد منها علما ولا
يقتبس منها حكما كذلك حكم الاحرف المرقومة والاسطر المنظومة على صفحات الكاينات لا يتيسر
قراتها ولا فهم رموزها واشاراتها الا لمن كان له قلب او القى السمع وهو شهيد كما قيل
وكل ناطقة في الكون تطربني وقال الاخر ربما ورقا هتوف في الضحى ذات شجو
صدحت في فنن ذكرت الفا وعهدا سالفا فبكت حزنا وهاجت حزني الى اخره
والمراد بهذه الرقوم المذكورة والمعاني التي هي على صفحات وجنات الموجودات
سطور اشارات تدق عن ان يدركها الاوهام ولا تكاد تصل الى حل رموزها اكثر
من افهام العوام وما يلقاها الا الذين صبروا وما يلقاها الا ذو حظ عظيم والى هذا
اشار سيدي عبد القادر ابن حبيب الصفدي قدس الله سره وافهم اشارات تحقيق

٢٨٩

الخطاب على ايدي الوجود بتوثيق العبارات وقد خرجنا عن المقصود فلنرجع الى الكلام
على الظاهر المندوب وهو اقسام منها النظر الى وجوه العلماء والصلحاء والفضلاء فان
النظر في وجوههم عبادة ومن ثم كان بعض الصحابة لا يبرد بصره من النظر الى وجه رسول الله
صلى الله عليه وسلم ومنها النظر في الكتاب اعني القران العزيز وفي معناه الاحاديث النبوية
ومن ثم ورد ان عثمان بن عفان رضي الله عنه خرق مصحفين من كثرة التامل فيهما
ومنها النظر الى وجه المراة اذا عزم على خطبتها وعول على نكاحها فيستحب له حينئذ ان
ينظر الى وجهها وكفيها امتثالا لقوله صلى الله عليه وسلم اذا القى في قلب احدكم خطبة امراة
فلا باس ان ينظر اليها خرجه ابو داود في سننه وابن حبان ولقوله صلى الله عليه وسلم للمغيرة
بن شعبة رضي الله عنه وقد خطب امراة انظر اليها فانها احرى ان يودم بينكما حسنه
الترمذي وصححه الحاكم قال الشيخ الدميري قيل معنى يودم اي يدوم فتقدم الواو على الدال
وقيل هو من الادام فان الطعام لا يطيب الا به حكى الماوردي الاول عن المحدثين والثاني عن
اللغويين انتهى واستدل له البخاري بقوله صلى الله عليه وسلم لا حرج ان ينظر الرجل الى المراة
ان اراد ان يتزوجها وان كانت لا تعلم رواه البزار والطبراني واحمد رحمهم الله تعالى
قال العلماء لانها اذا علمت ربما تصنعت وتجملت بما ليس فيها ففيه نوع غرور
وله تكرير النظر اذا احتاج اليه قال الدميري والظاهر انه ذكر بتقييد بثلاث نظرات
لان بها تندفع الحاجة وقال سواء خشي الفتنة من ذلك ام لا كما قال الروياني والامام
وقال الجويني في مختصره والغزالي في الخلاصة لا ينظر الا عند خوف الفتنة انتهى كلام الدميري واقول
كلام الغزالي والجويني رحمهما الله تعالى متجه قوي والجزم العمل به لانه الحق ان شاء الله تعالى والله
اعلم واذا تقرر هذا فاعلم انه لا يجوز النظر الى ما عدا الوجه والكفين عند امامنا الشافعي
لان النظر اليهما يحصل به المقصود فان الوجه يستفاد منه اللون والجمال والكفان يستفاد منهما
الغلظ والنحافة والسمن والزيادة على ذلك نعم يحرم وكما يستحب للرجل النظر الى وجهها

Copyright © King Saud University